

شرح ابن عقيل

والضابط في وجوب الإدغام أو الفك أو جوازهما في الأنواع الثلاثة أن تقول .

1 - كل موضع يكون فيه مكان المثلين من السالم حرفان متحركان يجب فيه الإدغام ألا ترى أن مد في قولك مد على والمحمدان مدا تقابل الدال الأولى صاد نصر ونصرا وتقابل الدال الثانية الراء وهما متحركان .

2 - وكل موضع يكون فيه مكان ثاني المثلين من السالم حرف ساكن لعله الاتصال بالضمير المتحرك يجب فيه الفك ألا ترى أن مد في قولك مددت ومددن وكذلك يمد ومد في قولك يمددن وامددن تقابل الدال الأولى فيهن الصاد في نصرت ونصرن وينصرن وانصرن وهي متحركة وتقابل الدال الثانية فيهن الراء وهي ساكنة .

3 - وكل موضع يكون فيه ثاني المثلين من السالم حرف ساكن لغير العلة المذكورة يجوز فيه الفك والإدغام ألا ترى أن الدال الأولى في نحو لم يمدد وامدد تقابل الصاد في نحو لم ينصر وأنصر وأن الدال الثانية تقابل الراء وهي ساكنة لغير الاتصال بالضمير المتحرك . وهذا الضابط مطرد في جميع ما ذكرنا